

Distr.: General
1 April 2011
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣*

الجزء العاشر

الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل والمصروفات الخاصة

الباب ٣٣

المصروفات الخاصة

المحتويات

الصفحة

٢	لمحة عامة
٣	ألف - التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
٥	باء - المدفوعات التعويضية
٧	جيم - التأمين العام
٨	دال - الرسوم المصرفية
٨	هاء - مدفوعات المعاش التقاعدي للأمناء العاميين السابقين

* سيصدر فيما بعد موجز للميزانية البرنامجية المعتمدة بوصفه: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم ٦ (A/66/6/Add.1).



لمحة عامة

١-٣٣ تُرصد موارد تحت الباب ٣٣، المصروفات الخاصة، لتغطية احتياجات الإنفاق المحددة للأغراض التالية:
 (أ) التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة؛ (ب) المدفوعات التعويضية؛ (ج) رسوم التأمين العام؛ (د) الرسوم المصرفية؛ (هـ) مدفوعات المعاش التقاعدي للأمناء العاملين السابقين (انظر الجدول ١-٣٣).

الجدول ١-٣٣

لاحتياجات من الموارد حسب العنصر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

العنصر البرنامج الفرعي	نفقات الفترة ٢٠٠٨- ٢٠٠٩	اعتمادات الفترة ٢٠١١-٢٠١٠	النمو في الموارد			المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات الفترة ٢٠١٣-٢٠١٢
			النسبة المئوية	المبلغ	النسبة المئوية			
ألف - المساهمات في التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	٩١ ٦٢٦,٩	١٠٤ ٠٣١,٦	(٣,٣)	(٣ ٣٨٢,٥)	١٠٠ ٦٤٩,١	٧ ٦٦٤,١	١٠٨ ٣١٣,٢	
باء - المدفوعات التعويضية	٣ ٠١٢,٦	٢ ٥٢٣,٠	٧,٠	١ ٧٦,٤	٢ ٦٩٩,٤	١ ٢٠,٦	٢ ٨٢٠,٠	
جيم - التأمين العام	٣ ٧٥٦,٢	٥ ٥٨٣,٢	٢١,٣	١ ١٨٩,٠	٦ ٧٧٢,٢	-	٦ ٧٧٢,٢	
دال - الرسوم المصرفية	٥ ٧٥١,٧	٨٢٢,٢	-	-	٨٢٢,٢	٣٠,٣	٨٥٢,٥	
هاء - مدفوعات المعاش التقاعدي للأمناء العاملين السابقين	١ ١٩٨,٢	١ ١٧٤,١	٥,٢	٦١,٠	١ ٢٣٥,١	-	١ ٢٣٥,١	
المجموع	١٠٥ ٣٤٥,٦	١١٤ ١٣٤,١	(١,٧)	(١ ٩٥٦,١)	١١٢ ١٧٨,٠	٧ ٨١٥,٠	١١٩ ٩٩٣,٠	

(٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

تقديرات الفترة ٢٠١٣-٢٠١٢	تقديرات الفترة ٢٠١١-٢٠١٠	نفقات الفترة ٢٠٠٩-٢٠٠٨	المجموع الفرعي
٢٣ ٤٣٧,٥	٢٤ ٧٣٢,١	١٥ ٣٨٧,٠	المجموع الفرعي
١٤٣ ٤٣٠,٥	١٣٨ ٨٦٦,٢	١٢٠ ٧٣٢,٦	المجموع (١) و (٢)

ألف - التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ١٠٠ ٦٤٩ ١٠٠ دولار

الجدول ٢-٣٣

الاحتياجات من الموارد: التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الوظائف
٢٠١١-٢٠١٠	٢٠١٢-٢٠١٣	الوظائف
٢٠١١-٢٠١٠	٢٠١٢-٢٠١٣	(قبل إعادة تقدير التكاليف)
١٠٤٠٣١,٦	١٠٠٦٤٩,١	الميزانية العادية
-	-	غير الوظائف
١٠٤٠٣١,٦	١٠٠٦٤٩,١	المجموع
٢٤٧٢٣,١	٢٣٤٣٧,٥	الموارد الخارجة عن الميزانية

٢-٣٣ تُقدّم تغطية التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (مصروفات العلاج بالمستشفى والعلاج الطبي وعلاج الأسنان)، بالاستناد إلى تقاسم تكاليف الاشتراك في ذلك التأمين، للموظفين المتقاعدين ومُعاليهم وفقا لمقرر اتخذته الجمعية العامة في دورتها الحادية والعشرين. وتُقدّم تلك التغطية أيضا للموظفين الذين أُهْمِت تعييناتهم نتيجة للإعاقة. وفي جميع الحالات، لا تتاح التغطية إلا لمن يحق لهم تلقي استحقاق دوري من الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة أو بموجب القواعد المنظمة للتعويضات المدفوعة عن الوفاة أو الإصابة أو المرض بسبب الخدمة. ووفقا لقرار الجمعية العامة ٣٨/٢٣٥، تكون النسبة القصوى لتقاسم التكاليف بين المنظمة والمشاركين هي ٢ إلى ١.

٣-٣٣ وقررت الجمعية العامة، بقرارها ٤٠/٢٥٨ ألف، توسيع نطاق التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة ليشمل الموظفين السابقين المُعَيَّنين محليا الذين اشتركوا في خطة من خطط المساعدة في تغطية نفقات العلاج الطبي بموجب التذييل هاء للنظام الإداري للموظفين.

٤-٣٣ ووافقت الجمعية العامة، بقرارها ٦١/٢٦٤، على إدخال تغييرات على الأحكام المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للموظفين الجدد المُعَيَّنين في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ أو بعده. وبموجب أحكام ذلك القرار، يستحق الموظفون، بعد تقاعدهم، الحصول على تغطية بعد انتهاء الخدمة على أساس تقاسم التكاليف إذا كانوا قد اشتركوا لمدة لا تقل عن ١٠ سنوات في خطة من خطط التأمين الصحي القائم على الاشتراكات في منظومة الأمم المتحدة وكانوا مشاركين في خطة من خطط الأمم المتحدة التأمينية وقت تقاعدهم. وتحق التغطية أيضا للموظفين المُعَيَّنين قبل ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ الذين كانوا قد اشتركوا لمدة لا تقل عن خمس سنوات في خطة من خطط الأمم المتحدة القائمة على الاشتراكات، بشرط أن يسددوا الأقساط الكاملة عن الفارق بين مدة اشتراكهم والمدة اللازمة للاشتراك على أساس تقاسم التكاليف وهي ١٠ سنوات.

٥-٣٣ وطلبت الجمعية العامة، إلى الأمين العام في قرارها ٢٤١/٦٤، أن يقدم في دورتها السابعة والستين تقريراً عن جملة أمور منها تدابير أخرى لخفض التكاليف التي تتحملها الأمم المتحدة في ما يتصل بخطط الرعاية الصحية. ومن هذه التدابير إدخال شرط جديد للخطط القائمة في الولايات المتحدة خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، التي تنطبق على جميع المشتركين في التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة الذين تقل أعمارهم عن ٧٥ سنة ممن كانوا مشتركين في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، والذين يحق لهم الاستفادة من الجزء بء من الضمان الصحي (Medicare). ومن المتوقع أن يساعد هذا التدبير على الحد من تزايد تكاليف أقساط التأمين لخطط التأمين التي تدار في المقر خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، وهو ينعكس في الاحتياجات المقدرة.

٦-٣٣ وقد نما برنامج التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في الأمم المتحدة منذ إنشائه وذلك من حيث عدد المشتركين والتكاليف المرتبطة به على حد سواء. وابتداءً من عام ١٩٩٩، أخذت الزيادة تطرد في الاشتراك في البرنامج وصارت تميل إلى التسارع بسبب تزايد عدد المسنين بين المشتركين. وبالنظر إلى الاتجاهات المسجلة حتى الآن والإسقاطات المستندة إلى بيانات الموظفين، يُنتظر أن تزداد الأرقام الدالة على الاشتراك في البرنامج مع تزايد عدد الموظفين الذين يبلغون سن التقاعد.

٧-٣٣ وقد أُعدت الاحتياجات المقدرة الخاصة بفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ باستخدام نفس المنهجية التي استُخدمت في السنوات السابقة. وتدل المبالغ الخارجة عن الميزانية المبيّنة على احتياجات الموظفين السابقين في عمليات حفظ السلام وكذا للموظفين الذين تلقوا التمويل قبل إحالتهم على التقاعد من مصادر خارجة عن الميزانية.

٨-٣٣ وتمثل الاحتياجات البالغة ١٠٠ ٦٤٩ ١٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) انخفاضاً بمقدار ٣ ٣٨٢ ٥٠٠ دولار مقارنة بالاعتماد المنقح لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وقد ثبت أن الافتراضات المستخدمة لتقدير التكاليف لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ متشائمة أكثر من اللازم، ويعزى ذلك أساساً إلى أن الزيادة الكبيرة في عدد الموظفين الجدد بسبب التوسع في أنشطة حفظ السلام يتيح الحد من الزيادات في معدلات أقساط التأمين التي كانت متوقعة خلال فترة السنتين الحالية. ونتيجة لذلك، فإن مقارنة بين الاعتماد المنقح للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ والتكاليف المتوقعة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ تُظهر انخفاضاً، على الرغم من تزايد ضغط السوق وارتفاع عدد المشتركين.

٩-٣٣ وتشير التوقعات الحالية إلى أن أرقام الاشتراك سترتفع. ويتوقع أن تبلغ الزيادة في عدد المشتركين في برنامج التأمين خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ نسبة ٦,٥ في المائة في المتوسط في إطار خطط التأمين التي تدار في المقر، ونسبة ٧,٠ في المائة في المتوسط في جنيف، ونسبة ٧,٠ في المائة في المتوسط في إطار خطط التأمين التي يديرها مكتب الأمم المتحدة في فيينا. وإضافة إلى ذلك، ورغم أن متوسط تكاليف أقساط التأمين لكل مشترك يختلف باختلاف خطة التأمين، وبحسب التكاليف المتكبدة في مختلف البلدان في الآونة الأخيرة، تتسم

اتجاهات السوق إجمالاً في ما يخص أقساط التأمين الطبي بالتقلب، وهي تعكس تزايد التكاليف. ويواصل الأمين العام بذل جهوده للحد من تزايد تكاليف التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، ومن ذلك مثلاً تنفيذ الشروط الجديدة للجزء بء من الضمان الصحي (Medicare) في المقر.

١٠-٣٣ وتعالج الاحتياجات المقدرة المذكورة في الجدول ٣٣-٢ تكاليف دفع الاستحقاقات أولاً بأول لخطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للموظفين المتقاعدين. وقد أيدت الجمعية العامة، في قراراتها المتعلقة بالميزانيات البرنامجية لفترات الستين والتقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات، ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ومجلس مراجعي الحسابات بشأن الالتزامات الطويلة الأجل المتعلقة باستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. ودأبت الأمانة العامة على استعراض الخيارات والترتيبات المتعلقة بمعالجة الالتزامات الطويلة الأجل للمنظمة في ما يتصل باستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة لجميع فئات الموظفين المتقاعدين. وعلى النحو المطلوب في القرار ٢٦٤/٦١، قُدم تقرير الأمين العام عن الالتزامات المتعلقة باستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والتمويل المقترح لها (A/64/366)، الذي يعالج قضايا التمويل الجزئي والكامل لالتزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين. وطلبت الجمعية إلى الأمين العام، في قرارها ٢٤١/٦٤، أن يواصل التحقق من الالتزامات المستحقة باستخدام الأرقام التي يقوم مجلس مراجعي الحسابات بمراجعتها، وأن يقدم إليها في دورتها السابعة والستين تقريراً بهذا الشأن يعالج أيضاً قضايا إضافية ذات صلة بإدارة التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. وفي حال موافقة الجمعية على خطة التمويل الجديدة للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، قد تكون هناك حاجة لمراجعة هذه الاحتياجات.

باء - المدفوعات التعويضية

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٢ ٦٩٩ ٤٠٠ دولار

الجدول ٣-٣٣

الاحتياجات من الموارد: المدفوعات التعويضية

الوظائف	الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفترة
	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠١٢-٢٠١٣	(قبل إعادة تقدير التكاليف)
الميزانية العادية			
غير الوظائف	-	٢ ٦٩٩,٤	٢ ٥٢٣,٠
المجموع	-	٢ ٦٩٩,٤	٢ ٥٢٣,٠
الموارد الخارجة عن الميزانية	-	-	-

- ١١-٣٣ تغطي الاحتياجات الواردة تحت بند المدفوعات التعويضية (انظر الجدول ٣٣-٣) تكاليف تعويض أعضاء اللجان بأنواعها وغيرها من هيئات الأمم المتحدة المماثلة في حالات الوفاة أو الإصابة أو المرض بسبب الخدمة في الأمم المتحدة. وتورد نشرة الأمين العام ST/SGB/103/Rev.1 تفاصيل مسؤوليات الأمم المتحدة في هذا المجال، بالإضافة إلى القواعد المنظمة للمدفوعات التعويضية.
- ١٢-٣٣ وتُدفع التعويضات أيضا للموظفين أو مُعالِيهم في حالات الوفاة أو الإصابة أو المرض بسبب أداء الموظف لواجبات رسمية لصالح الأمم المتحدة. ويخضع التعويض للقواعد المحددة في التذييل دال للنظام الإداري للموظفين (ST/SGB/Staff Rules/Appendix D/Rev.1/Amend.1).
- ١٣-٣٣ ويجوز أن تشمل التكاليف المتكبدة في هاتين الحالتين التعويضات السنوية في حالة الوفاة، والاستحقاقات الشهرية عن العجز الناتج عن الإصابة أو المرض، والتعويضات بمبالغ إجمالية عن الإعاقة الدائمة، والمصروفات الطبية ومصروفات المستشفى وغيرها من المصروفات المتصلة بذلك.
- ١٤-٣٣ واستعين بخبير استشاري في الجزء الأخير من عام ٢٠٠٩ للمساعدة في تقييم برامج التعويض القائمة في ما يخص الإصابة أو الوفاة أو العجز بسبب الخدمة ضمن منظومة الأمم المتحدة، ولتوفير المعايير التي تقاس بها أفضل الممارسات في قطاع التأمين، ولتحديد المجالات التي يتعين فيها إحداث تغيير، ولتقديم التوصيات من أجل إجراء تنقيحات محتملة على أحكام التذييل دال. واستعرضت التوصيات على نحو شامل من قبل جميع المعنيين داخل منظومة الأمم المتحدة ومع فريق عامل مشترك بين الوكالات يتألف من ممثلين عن منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، والاتحاد الدولي للاتصالات، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، مع مراعاة الآثار المالية للتوصيات وللإحتياجات الخاصة للمنظمة.
- ١٥-٣٣ وأُقيمت الشبكات المعنية بالموارد البشرية والشؤون المالية وشؤون الميزانية التابعة للجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة على علم بالتقدم المحرز في عملية الاستعراض، وقُدمت التوصيات المقترحة إلى اللجنة الرفيعة المستوى في الجزء الأخير من عام ٢٠١٠. ويتوقع أن تقدّم مشاريع أحكام التذييل دال المنقحة في الدورة المقبلة للجنة التنسيق بين الموظفين والإدارة قبل أن تعرض على الجمعية العامة. ويُقترح ألا تنطبق التغييرات الطارئة على الأحكام سوى على المطالبات الجديدة اعتباراً من تاريخ التنفيذ. وستقدم النتائج النهائية لعمليات الاستعراض إلى الجمعية العامة لتنظر فيها في الوقت المناسب.
- ١٦-٣٣ وتُحتسب الاحتياجات من الموارد البالغة ٤٠٠ ٦٩٩ ٢ دولار، التي تعكس زيادة قدرها ٤٠٠ ١٧٦ دولار، استناداً إلى الاتجاهات الراهنة في النفقات للفترة من عام ٢٠٠٦ إلى عام ٢٠٠٩.

جيم - التأمين العام

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٢٠٠ ٧٧٢ ٦ دولار

الجدول ٣٣-٤

الاحتياجات من الموارد: التأمين العام

الوظائف	الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفترة
	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠١٢-٢٠١٣	٢٠١١-٢٠١٠
الميزانية العادية			
غير الوظائف	-	٦ ٧٧٢,٢	٥ ٥٨٣,٢
المجموع	-	٦ ٧٧٢,٢	٥ ٥٨٣,٢
الموارد الخارجة عن الميزانية	-	-	-

٣٣-١٧ ترتبط الاعتمادات المطلوبة تحت بند التأمين العام (انظر الجدول ٣٣-٤) بالتأمين على المباني والممتلكات في مقر الأمم المتحدة، مما في ذلك السيارات والأعمال الفنية، والتأمين على الطائرات المستخدمة لأسفار المنظمة التي لا تملكها الأمم المتحدة، والتأمين على الأسفار الجوية الأخرى. وإضافة إلى ذلك، وضعت الأمم المتحدة، وفقا لقرار الجمعية العامة ٤١/٢١٠، خطة للتأمين الذاتي على مخاطر المسؤولية العامة في ما يتصل بالأفعال التي تحدث داخل منطقة المقر بالولايات المتحدة الأمريكية. وتغطي الاعتمادات أيضا تكاليف وثيقة تأمين مستقلة في ما يتعلق بأعمال الإرهاب، بدأ نفاذها في أعقاب أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ اعتبارا من عام ٢٠٠٣، وذلك نتيجة للقيود في مجال التغطية التأمينية المتعلقة بمخاطر من قبيل أعمال الإرهاب كانت تُغطى عادة بوثائق التأمين العام. وقد أدرجت تكاليف التأمين العام المتصلة بالمخطط العام لتحديد مباني المقر في مقترحات تكاليف المخطط المذكور.

٣٣-١٨ وتقدر التكاليف تحت هذا الاعتماد البالغة ٢٠٠ ٧٧٢ ٦ دولار بالاستناد إلى شروط العقود الموقعة مؤخرا مع مقدمي خدمات التأمين في المقر. ويُقدر أن تشهد الاحتياجات زيادة صافية بمبلغ ١ ١٨٩ ٠٠٠ دولار، تعكس زيادة قدرها ١ ٢٤٢ ٩٠٠ دولار تتصل بوثيقة التأمين العام، ويعوضها جزئيا انخفاض قدره ٥٣ ٩٠٠ دولار يتصل بالتأمين ضد أعمال الإرهاب. وتعكس الاحتياجات لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ زيادة كبيرة في مستويات التأمين على الممتلكات وتكاليفه بالنسبة للمقر، ويعزى ذلك أساسا إلى أن المباني قيد الترميم التي كانت تغطيها وثيقة تأمين منفصلة على الممتلكات ضد مخاطر البناء، والتي تكبد تكلفتها المخطط العام لتحديد مباني المقر خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، ستعاد تغطيتها جزئيا بوثيقة التأمين على الممتلكات تحت الباب ٣٣ خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. ومن المتوقع أن تزيد قيمة تلك المباني المشمولة بالتغطية عن القيمة المؤمنة للفترة السابقة للمخطط العام لتحديد مباني المقر. وإضافة إلى ذلك، أفضت الخسائر في السودان وشيلي وهابتي منذ عام ٢٠٠٨ إلى نسبة خسارة غير مواتية في وثيقة التأمين، مما سيؤدي أيضا إلى زيادة في أقساط التأمين لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وسيُغطى مبنى الأمانة العامة ومبنى المؤتمرات وأماكن الإيواء المؤقت في

المرج الشمالي وممتلكات الأمم المتحدة في المواقع المؤجرة في مدينة نيويورك بموجب التأمين العام والتأمين ضد أعمال الإرهاب خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، وستُغطى خلال عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣ المكتبة وبموجب التأمين العام والملحق الجنوي بموجب التأمين ضد أعمال الإرهاب.

دال - الرسوم المصرفية

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٨٢٢ ٢٠٠ دولار

الجدول ٣٣-٥

الاحتياجات من الموارد: الرسوم المصرفية

الوظائف	الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفئة
	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠١٢-٢٠١٣ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	
	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠١٢-٢٠١٣	الميزانية العادية
غير الوظائف	-	٨٢٢,٢	
المجموع	-	٨٢٢,٢	
الموارد الخارجة عن الميزانية	-	-	

١٩-٣٣ ترتبط الاحتياجات البالغة ٨٢٢ ٢٠٠ دولار برسوم صيانة الحسابات المصرفية والتحويلات الإلكترونية للأموال وغير ذلك من الرسوم على الخدمات التي تقدمها المصارف. وتقدر الاحتياجات من الموارد على أساس الاتجاهات الراهنة في النفقات. وهذه التكاليف يعوضها، بل يتجاوزها، الدخل المتأتي من الفائدة المحصلة على الأرصدة النقدية، التي ترد في الميزانية تحت باب الإيرادات ٢، الإيرادات العامة.

هاء - مدفوعات المعاش التقاعدي للأمناء العامين السابقين

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ١ ٢٣٥ ١٠٠ دولار

الجدول ٣٣-٦

الاحتياجات من الموارد: مدفوعات المعاش التقاعدي للأمناء العامين السابقين

الوظائف	الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفئة
	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠١٢-٢٠١٣ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	
	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠١٢-٢٠١٣	الميزانية العادية
غير الوظائف	-	١ ٢٣٥,١	
المجموع	-	١ ٢٣٥,١	
الموارد الخارجة عن الميزانية	-	-	

٢٠-٣٣ تغطي الاحتياجات البالغة ١٠٠ ٢٣٥ ١ دولار بدلات تقاعد ثلاثة أمناء عامين سابقين وأرملة أمين عام سابق واحد بمقدار نصف البدل، بناء على الحد الأقصى لاستحقاق تقاعدي واجب الدفع اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠.

الجدول ٧-٣٣

موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ التوصيات ذات الصلة بالموضوع الصادرة عن هيئات الرقابة

الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية

وصف موجز للتوصية

تقرير مجلس مراجعي الحسابات
(A/59/5 المجلد الأول، الجزء الثاني)

فيما يلي استكمال للمعلومات الواردة في الجدول ٧-٣٢ من الوثيقة A/64/6 (Sect. 32). فقد طلبت الجمعية العامة، إلى الأمين العام في قرارها ٢٤١/٦٤، أن يواصل التحقق من الالتزامات المستحقة باستخدام الأرقام التي يقوم مجلس مراجعي الحسابات بمراجعتها، وأن يقدم إليها في دورتها السابعة والستين تقريراً بهذا الشأن، يعالج أيضاً قضايا إضافية ذات صلة بإدارة التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. وقررت الجمعية، في الجزء "حادي عشر" من قرارها ٢٤٥/٦٤، معاودة النظر في مسألة تحويل مبلغ الـ ٨٣,١ مليون دولار من الصناديق الاحتياطية للخدمات الطبية وخدمات طب الأسنان إلى الحساب الخاص للصندوق الاحتياطي للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وهو المبلغ المدرج في مقترح الأمين العام عن تمويل الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (انظر A/64/366)، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين معلومات عن تكوين تلك الصناديق الاحتياطية. وعملاً بالقرار ٢٤٥/٦٤، أعد تقرير الأمين العام المعنون "التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة: الصناديق الاحتياطية للخدمات الطبية وخدمات طب الأسنان" (A/65/342)، ونظرت فيه الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين، إلى جانب التقرير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/65/507). وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين

أوصى مجلس مراجعي الحسابات بأن تستعرض الأمم المتحدة آلية تمويل الالتزامات المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد (الفقرتان ١٥ (ب) و ٤٧).

وصف موجز للتوصية

الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية

العام، في قرارها ٢٥٩/٦٥، أن يضمّن تقارير الأداء المقبلة عن الميزانية معلومات عن الصناديق الاحتياطية للخدمات الطبية وخدمات طب الأسنان وعدد الأشهر التي تُطبق عليها إعفاء من القسط خلال فترة الميزانية، وعن الطرق الأخرى التي استخدمت لتوزيع الأموال الفائضة، والأثر النهائي على الميزانيات، وطلبت أيضا إلى الأمين العام أن يضمّن تقريره المقدم إلى الجمعية في دورتها السابعة والسنتين تحليلا لخيارات الاستخدام الحصري للاحتياطيات الزائدة عن المستويات القياسية المعقولة في قطاع التأمين ولدى الأمم المتحدة، وذلك في سياق التحليل المرتقب لاستراتيجيات التمويل على أساس الدفع أولا بأول والتمويل الطويل الأجل في ما يتعلق بالتزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.